

## القضاء في مصر في العصر الفاطمي

الباحثة سعاد عبد الكاظم جرد

جامعة القادسية / كلية القانون

07814768612

retag252828@gmail.com

### ملخص البحث:

يتناول هذا البحث واحدا من المؤلفات التي تعرضت للتأريخ للقضاة في مصر في العصر الفاطمي، فألقى هذا البحث من خلال هذا المؤلف الضوء على واحدة من أهم النظم الإسلامية في ظل واحدة من الدول الشيعية، ومدى تأثير النظام القضائي بمذهب الدولة، وما أضفاه على رسومها من تغيير وقد توصل البحث إلى جنوح بعض الخلفاء إلى التخلص من القضاة بطرق وحشية، كما شهدت تلك الفترة ظهور أسر من أولياء الفاطميين تولى أبناؤها منصب القضاء... إلى غير ذلك من النتائج.

الكلمات المفتاحية: مصر – الفاطميين – القضاء – قاضي القضاة

### Judiciary in Egypt in the Fatimid Era

Researcher Suad Abdul Kadhim Jarad

Al-Qadisiyah University / College of Law

### Abstract:

This research deals with one of the books that dealt with the history of the judges in Egypt in the Fatimid era. This research, through this book, shed light on one of the most important Islamic systems under one of the Shiite states. In addition, it clarifies the extent to which the judicial system was affected by the doctrine of the state, and the change it added to its rules. The research concluded that some caliphs tended to get rid of the judges in brutal ways. Also, that period witnessed the emergence of Fatimid families whose sons took over the position of the judiciary... and other findings.

**Keywords:** Egypt - Fatimids - Judiciary - Chief Justice

### المقدمة:

اتسعت عناية مؤرخي التاريخ الإسلامي بأخبار القضاة في مصر في الفترة الممتدة من فتح المسلمين لمصر وحتى نهاية العصر المملوكي، فكان التسجيل لأخبار القضاة وعلاقتهم بدار الخلافة، وكذا علاقتهم بالولاة، فضلا عن تسجيل القضايا المعروضة على هؤلاء القضاة، وهو ما جعل هذه الكتابات مادة خصبة للعديد من المؤلفات والتي سارت بدورها مادة للتأريخ للعديد من الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، ومن تلك المؤلفات ذلك الملحق الذي ذيل به مؤلفه جمال الدين يوسف بن شاهين سبط ابن حجر<sup>1</sup>، والذي قصد به استيفاء أخبار القضاة الذين ولوا بمصر بين سنة 237هـ وسنة 419هـ<sup>2</sup>.

تولية القضاة في مصر في العصر الفاطمي وعلاقتهم بالخلفاء :

### أولا: قضاة العصر الفاطمي

أول قضاة العصر الفاطمي هو أبو الطاهر الذهلي لم يزل أبو الطاهر ينظر في الأحكام حتى قدم جوهر بعسكر المعز<sup>3</sup> فانزعج أهل مصر لذلك فندب الوزير... وأبا الطاهر القاضي في جماعة من وجوه البلد فخرجوا إلى جوهر وكلموه في الأمان فكتب لهم سجلا ورفع قدر القاضي وخلق عليه<sup>4</sup>.



كان هذا من حسن تصرف القائد جوهر ، فالمصريون في حالة توجس من الفاطميين يترقبون ما يمكن للفاطميين أن يحدثوه بمصر، وربما كان تغيير ما اعتاده المصريون من نظم سببا في وقوع النفرة من الفاطميين، فأتى إقرار جوهر لقاضي مصر من العوامل التي ساعدت على تسكين مخاوف المصريين فضلا عن الأمان الذي أطلقه لهم. وقد اشترط جوهر على أبي الطاهر أمورا وهي: الزمه أن يحكم في المواريث بقول أهل البيت، وفي الطلاق وفي الهلال، وكان القاضي يتراءى هلال رجب وشعبان ورمضان كل سنة بسطح الجامع، فأبطل ذلك وصار الهلال بالعدد شهرا ثلاثين وشهرا تسعا وعشرين في الصيام والفطر وغير ذلك.<sup>5</sup>

فإذا كان جوهر حريص على عدم إثارة المصريين، إلا أنه عمل على تسريب نظم الدولة الفاطمية على استحياء، ولما كان القضاء من أهم النظم التي يخلع عليها سلطان الخلفاء، فكان لزاما أن يحكم فيه وفق مذهب الدولة الفاطمية.

ويدل النص السابق أيضا على اهتمام القوى السياسية بجعل القضاة على قائمة سفارتها، نظرا لما له من مكانة اعتبارية مؤثرة، مما يجعل وجودها يضيف قدرا من التأثير للهيبه الدينية لهذا المنصب.

لما وصل المعز لدين الله كان أبو الطاهر في جملة من تقاله ثم وصل المعز فتلقاه وجوه أهل البلد إلى الإسكندرية، واستقبله الناس على طبقاتهم مشاة، فلما رأوه قبلوا الأرض بين يديه كلهم سوى القاضي أبي الطاهر فإنه كان راكبا فلما قرب منه ترجل وسلم عليه ولم يقبل الأرض، فالتفت إلى خواص حجابيه وقال من هذا الذي خالف الناس كلهم، فقيل له: قاضي مصر. وهو من أهل العلم، ثم لامه أحد الحجاب سرا فيما فعل فرفع صوته، وقال جهرا بحيث يسمع المعز: يا هو الشمس التي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من علامات الساعة طلوع الشمس من مغربها، وقال الله تعالى: (ومن آياته الليل والنهار والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن إن كنتم إياه تعبدون)<sup>6</sup> فاستحسن قوله فرجع وهو قاضي وعلت منزلته.<sup>7</sup>

ومما استحسنه المعز من كلام القاضي أبا الطاهر أن المعز كان قد سأله عن أشياء منها أنه قال يا قاضي كم رأيت خليفة، فقال: واحد، قال له: من هو؟ قال: أنت والباقي ملوك، فأعجب بذلك مع علم المعز أن أبا الطاهر قد رأى من بني العباس ثمانية.. وكان فيما سأل المعز أن قال: حجبت يا قاضي؟ قال: نعم، فقال له: زرت؟ قال: نعم. قال: سلمت على الشيخين؟ قال: شغلني عنهما النبي صلى الله عليه وسلم كما شغلني أمير المؤمنين عن ولى عهده فازداد به إعجابا، فأرضى المعز وتخلص من ولى العهد إذ لم يسلم عليه بحضرة المعز، فأجازه المعز يومئذ بعشرة آلاف درهم.<sup>8</sup>

ومع أن النعمان بن محمد<sup>9</sup> كان قد قدم مع المعز إلى القاهرة، وقد أشركه المعز مع القاضي الذهلي إلا أنه لم ينظر في شيء من الأحكام<sup>10</sup>، كما أشرك المعز بن أبي ثوبان<sup>11</sup> مع أبي الطاهر الذهلي، وولاه النظر في المظالم، فتبسط في الأحكام، وسمع الشهادات وسجل عليه بقاضي مصر والإسكندرية وانفرد بشهود يشهدون عليه في أحكامه<sup>12</sup>.

ومن أهم القضايا التي نظرها ابن أبي ثوبان تظلم ابن بنت كيجور في أمر الحمام الذي كان جده لأمه أنشأها وتنجز من المعز توقيعاً بأن ابن أبي ثوبان ينظر في أمرها وأقام عنده البيعة بأن جده المذكور بنى الحمام المذكور وأنه توفى وانحصر إرثه في بنته وهي والدة المدعى، وكان المعز تقدم إلى قضائه أن يورثوا البنت جميع الميراث إذا لم يكن معها أخ أو أخت فكتب ابن ثوبان له سجلا بذلك وأحضر الشهود ليشهدوا على حكمه، فبلغ ذلك أبا الطاهر الذهلي، وكان سبق إسهاد منه على نفسه بأن محمد بن علي الماذرائي حبس الحمام المذكور فعظم الخطب وكثر القول في ذلك فحضر جماعة من الشهود وغيرهم مجلس ابن أبي ثوبان فلما قرئ عليه السجل قام الحسين بن كهمش وكان كبير الشهود يومئذ ومقدمهم، فقال: إن للقاضي أبي الطاهر في هذا الحمام سجلا سابقا بأنه حبس وأنهى أبو طاهر ما جرى للوزير يعقوب بن كلس فأخبر المعز وتنجز



التوقيع عنه بما يعتمد عليه المعز في ذلك، فكتب المعز بخطه يمضى في الحمام ما حكم به محمد بن أحمد فمضى الأمر على ذلك، وبطل حكم ابن أبي ثوبان فلما خرج توقيع المعز في أمر الحمام، قوى أبو طاهر وأصحابه .. واعتل ابن أبي ثوبان بسبب ذلك قدامت علته إلى أن أتت على نفسه .

وانطلاق ابن كيجور إلى المعز وطلبه نظر القضية من قبل ابن أبي ثوبان يحمل دلالة على طمعه في نقض الأحكام السابقة لقضاة مصر بتحبيس الحمام وإلا فالقضية قد ابرمها عدد من القضاة آخرهم أبي الطاهر، إلا أن المعز حكم بتأييد حكم أبي طاهر، ولم يؤيد حكم ابن أبي ثوبان تجنباً لما قد يحدثه فسخ هذا الحكم من اضطراب أمر الأحياس في البلاد، وعلى الجانب الآخر قوى أمر أبو الطاهر بمقتضى تأييد حكم المعز لحكمه.

ومع أن بعض المصادر قد أوردت أن ابن أبي ثوبان قد تولى النظر في خصومات المغاربة، وأن أبي طاهر تولى القضاء للمصريين<sup>13</sup>، إلا أن ما سبق يوضح أن نظر ابن أبي ثوبان لم يكن قاصراً على المغاربة فقط.

ولما مات كل من محمد بن النعمان وابن أبي ثوبان أمر المعز بإشراك على بن النعمان<sup>14</sup> بالنظر في الحكم، فكان يحكم هو وابن أبي طاهر، وكان المعز قد رد إليه أمر الجامعين ودار الضرب، ولما أصيب أبا الطاهر بالفالج فوض المعز على بن النعمان سنة ست وستون وثلاثمائة<sup>15</sup>.

ومما جاء في سجل على بن النعمان: إذا دعى أحد الخصمين إليك ودعى الآخر إلى غيرك ردا جميعاً إليك، وفي ذلك إشارة إلى منع أبي طاهر فامتنع من يومئذ حين بلغه .. فسأل عنه على بن النعمان فقيل له ينظر في الحكم في داره دون الجلوس في الجامع .. فسكت على بن النعمان عن طلب ديوان الحكم حسن عشرة وجميل فعل، ولما امتنع أبا الطاهر انبسطت يد على بن النعمان في الأحكام<sup>16</sup>.

ذلك إشارة واضحة إلى تخلص المعز من أبي طاهر بالتدرج، كما يشير إلى إجلال على بن النعمان لأبي طاهر، حتى أنه امتنع من طلب ديوان الحكم منه.

كان العزيز قد ركب في مستهل صفر سنة ستين وثلاثمائة فتلقاه أبو الطاهر وهو محمول عند باب الضيافة فسأله أن يأذن له في استخلاف ولده أبي العلاء بن الطاهر نيابة عنه بسبب ما به من الضعف، فقال العزيز: ما بقي إلا أن يقدروه<sup>17</sup>.

فيما سبق إشارة إلى تاريخ تلك الواقعة وهو سنة ستين، إلا أن المعز وأهل بيته لم يكونوا قد وصلوا إلى مصر، وإنما تحقق مجيئهم إلى مصر سنة اثنتين وستين، فإن صحت تلك الحادثة، فالتاريخ غير صحيح، إلا أنها تحمل معنى استهجان بقاء أبي الطاهر في الحكم من قبل الفاطميين، وبمعنى آخر الرغبة في كف أيدي قضاة أهل السنة عن تولى القضاء للفاطميين. من الأمور التي استحدثها الفاطميون في بداية سيطرتهم على منصب القضاء في مصر، إدخال رسوم جديدة في تنصيب القضاة، ومن ذلك ما حدث مع القاضي على بن النعمان ركب إلى الجامع الأزهر .. وعليه خلعة مقلدا سيفاً وبين يديه خلع في مناديل عدتها سبع عشر وقرى سجله بالجامع وكلما مر ذكر المعز أو أحد من أهله أو ما بالسجود ثم توجه إلى الجامع العتيق ... وقرأ أخوه محمد عهده وفيه أنه ولي القضاء على مصر وأعمالها والخطابة والإمامة والقيام في الذهب والفضة والموازين<sup>18</sup>.

نرى من خلال ذلك أن عملية تنصيب القضاة أصبحت محاطة بشئ من الأبهة، وذلك بتقليد القاضي سيفاً وحمل قدر عظيم من الخلع في مقدمة موكبه، فضلاً عن سيره في الموكب راكباً بغلة وبين يديه أختين، كما أضيف إلى قضاة العصر الفاطمي مهاماً جديدة لم توكل إلى قضاة مصر في العصور السابقة، وهي الإمامة والخطابة والنظر في عيار الذهب والفضة والنظر في الموازين، وذلك حسبما جاء في سجل تولية على بن النعمان.



فضلا عن أن سجل القاضي أصبح يقرأ في الجامع الأزهر بحاضرة الفاطميين والجامع العتيق بالفسطاط، وذلك يومئ أن الفاطميين كانوا ينظرون إلى مصر على أنها مقسمة إلى قسمين، الأول خاص بالفاطميين وأتباعهم من المغاربة الذين حضروا معهم إلى مصر، والثاني خاص بالمصريين، وكما كان الأمر على هذا النحو فقد استلزم قراءة السجل في الجامع الأزهر والجامع العتيق.

إدخال لقب قاضي القضاة إلى مصر في العصر الفاطمي، وذلك على اعتبار أنها دولة خلافة، يخرج منها تقليد القضاة بالأعمال، والمتولى لذلك هو قاضي القضاة، وأول من لقب بهذا اللقب هو علي بن النعمان.

كان علي بن النعمان يخرج إلى الحروب في صحبة الخليفة "لما سافر العزيز<sup>19</sup> سنة ثمان وستين لحرب القرامطة<sup>20</sup> سافر صحبته .

واستخلف أخاه محمدا وأشيع أن العزيز قد عزل علي بن النعمان فكاتب محمد أخاه بذلك فجاء توقيع العزيز إلى متولى الشرطة بعدم الخوض في ذلك وتقوية يد محمد بن النعمان .. فأمر أن يجلس معه في مجلسه أربعة شهود عن يمينه ويساره يشاهدون ما يقع من أحكامه. وبتفحص الأمر يتضح أن حقيقة ما أشيع من عزل علي وعن ضعف يده مرده إلى كثرة معارضة الوزير يعقوب بن كلس له حتى أن ابن كلس كان لا ينفذ له حكما ولا يعدل شاهدا ولا يقلد نائبا إلا بعد الرجوع إليه.

وما كان من علي بن النعمان تجاه تسلط الوزير عليه سوى إبطاله للجلوس في المسجد لمبالغة الوزير في إضعاف يده<sup>21</sup>.

وعن مكانة علي بن النعمان . اختص ابن النعمان بالعزيز كاختصاص أبيه بالمعز وكان يجالسه ويؤاكله ويركب معه ويسايره وقد قوى أمر علي بن النعمان بعد القبض على الوزير يعقوب بن كلس.. إلى أن قبض على الوزير فعاد علي بن النعمان إلى حالته<sup>22</sup>.

وهو ما يشير إشارة صريحة إلى العداء الدفين بين سلطة القاضي وسلطة الوزير في بداية العصر الفاطمي في مصر وقد خطا الفاطميون خطوة مهمة تجاه قضاة أهل السنة، كانت استمرارا لما قاموا به مع أبو الطاهر، وهي أن علي بن النعمان - استخلف أخاه محمد والحسن بن خليل الفقيه الشافعي وشرط عليه أن يحكم بمذهب الإسماعيلية لا بمذهب الشافعي، وكان يحكم إذا اشتغل محمد.

يبدو أن تعيين قضاة من أهل السنة وتقييدهم بالحكم بمذهب الدولة أصبح سياسة عامة، وهذه المرة تأتي من قبل القضاة، وهو ما يوضح أن الخلفاء الفاطميون قد أرسوا هذا المبدأ وسار عليه قضاتهم. كما يتضح أن الفاطميين أدركوا أن إبعاد العلماء السنيين عن منصب القضاء ربما يثير غضب المصريين، فكان تفكيرهم في اشتراط الحكم بمذهبهم، وبهذا يصيبوا هدفين عدم إثارة المصريين، وإمضاء الأحكام وفق مذهبهم.

ولم يزل علي بن النعمان ينظر في الحكم إلى أن اعتل فتخلف في داره أربعة عشر يوما وتوفى في رجب سنة أربع وسبعين وثلاثمائة<sup>23</sup>.

ثم ولي القضاء محمد بن النعمان<sup>24</sup> من قبل العزيز بالله استقلالا بعد وفاة أخيه، وخلع عليه وقلد سيفاً ونزل إلى مصر من يومه في قبة على بغل لعله كانت به فدخل الجامع ولم يقدر على الجلوس فرجع إلى داره وجلس ولده عبد العزيز وأولاد أخوته حتى قرى عهده في الجامع بعد صلاة الجمعة بالقضاء على الديار المصرية والإسكندرية والحرمين وأجناد الشام، وفوض إليه الصلاة وعيار الذهب والفضة والموازين والمكاييل<sup>25</sup>.

كان محمد بن النعمان قد جعل ابن أخيه حسين بن علي خليفة عنه في الحكم، ثم عقد لابنه عبد العزيز في جمادى الأولى سنة خمس وسبعين، فقرر ابنه في نيابته وصرف ابن أخيه حسين بن علي<sup>26</sup>.



من أشهر القضايا في عهده أنه أذن بتزويج يتيمة تعرف ببنت الديباجي إلى ابن حسن بن حسين بن علي بن يحيى الدقاق فرفع أحد الشهود وادعى فساد العقد لكونها غير بالغ .. فحملت إلى القصر ورفع أمرها إلى العزيز وكشف عنها فوجدت غير بالغ ، فتقدم إلى القاضي بفسخ النكاح .

وكانت هذه الواقعة سببا في حدة معارضة الوزير يعقوب بن كلس لبني النعمان .. فاشتد بكيده على أطراف إثبات هذه الزيجة فأمر يعقوب بحفظ مال الصبية وابتاع لها منه ربحا<sup>27</sup> .

رتب محمد بن النعمان سنة اثنتين وثمانين رجلا جعفريا بالجلوس في الجامع مع الفتوى على مذهب أهل البيت ، فشغب عليه الفقهاء من أهل الجامع فبلغ ذلك القاضي فقبض على بعضهم وطوف بثلاثة منه على الجمال .

تدل هذه الحادثة على تعبير المصريين عن رأيهم في هذا الإجراء الذي اتخذته القاضي، واعتراضهم وثورتهم على متولى الفتيا من قبل القاضي، ويبدو أن المصريين كانوا يتحنون الفرص للاعتراض على مثل هذه الإجراءات وأعيانها.

ولعظمة مكانة محمد بن النعمان لدى خلفاء الدولة الفاطمية كان برجوان<sup>28</sup> يعود في كل خميس مع عظمة برجوان وتوفي على القضاء في صفر سنة تسع وثمانين وثلاثمائة فصلى عليه الحاكم (35) في دار ودفن تحت قبته ثم نقل بعد إلى القرافة<sup>29</sup> .

كانت مدة ولاية محمد بن النعمان أربع عشرة سنة و ستة أشهر ووجد عليه من أموال اليتامى وغيرهم ست وثلاثون ألف دينار فأمر الحاكم برجوان أن يحتاط على موجوده .. وشرعوا في البيع .. وتقدم أمر الحاكم أن لا يودع بعد ذلك عند أحد من الشهود مال يتيم ولا غائب وأفرد موضع بزقاق القناديل يوضع فيه المال ويختم عليه أربعة من الشهود لا يفتح إلا بحضورهم جميعا<sup>30</sup> .

يوضح هذا أن محمد بن النعمان كان مقصرا في مراجعة شهود وأمنائه كما هي الطريقة المتبعة لمعظم قضاة مصر في الاحتياط للأموال المودعة لدى القاضي ، إلا أن ثبوت تقصيره كان سببا في اتخاذ مقر للأموال المودعة لدى القاضي ، والخليفة الحاكم بأمر الله أول من أقدم على هذا .

### أحوال القضاء في مصر في العصر الفاطمي حتى نهاية خلافة الظاهر لإعزاز دين الله: الامتناع عن ولاية القضاء :

على عكس العصور السابقة التي توالى على مصر، والتي ظهر فيها علماء وفقهاء امتنعوا عن ولاية القضاء، إلا أن العصر الفاطمي منذ بدايته وحتى سنة سبع وعشرين وأربعمائة، وهي الفترة التي تؤرخ للقضاة في مصر شهدت تغيرا خطيرا في هذا الجانب، إذ أصبح الحرص على ولاية القضاء واضحا جليا ، يبدو ذلك في الحرص الذي اتسم به أبي الطاهر الذهلي في حديثه مع المعز<sup>31</sup> ، فضلا عن طلبه الولاية لابنه عندما أقعده المرض<sup>32</sup> ، ويتأكد ذلك إذا ما علمنا أن أبا الطاهر قد نزل على رغبة الخليفة الفاطمي فيما يتعلق بالحكم وفق مذهب آل البيت.

وأكثر ما يكون الحرص واضحا على تولية القضاء في عصر الحاكم بأمر الله ، ففي الوقت الذي ينكل فيه الحاكم بالقضاة سواء ثبت عنده جرمهم أو أخذهم بالسعاية نرى البعض من العلماء يتطلع إلى ولاية هذا المنصب أيا ما كانت العواقب .

### الفترات التي ظلت فيها مصر بغير قاض :

لم يحدث ذلك في الفترة موضوع البحث إلا مرة واحدة ولفترة قصيرة، وذلك بعد مقتل مالك بن سعيد الفارقي ، إلا أنه أقيم أبو يوسف يعقوب بن إسحاق للنظر في الأحكام، وهذا ما جرت به العادة عند خلو منصب



القضاء إلا أن المبرر لعدم وجود قاض في هذه الفترة هو استقصاء الحاكم بأمر الله وسؤاله عن الناس ، حتى يتخير لهذا المنصب من هو له أهلا<sup>33</sup>.

### موقف القضاء من التدخل في شئونهم:

في بعض الأحيان تعرض القضاء للتدخل في بعض شئونهم وذلك مثلما حدث مع قضاة أسرة آل النعمان الذين تعرضوا للتدخل السافر من قبل الوزير يعقوب بن كلس الذي تدخل في أدق شئون القضاء من تعديل الشهود وتعيين النواب وإمضاء الأحكام<sup>34</sup> ، فظلت أيدي قضاة بنى النعمان مغللة بسبب تسلط يعقوب عليهم ، وما إن حبس حتى انبسطت أيديهم وتنفسوا الصعداء ، ما كان لبني النعمان من حق في إيقاف تسلط الوزير لموقعه من الخليفة ، فأقصى ما فعله على بن النعمان هو إبطال الجلوس في المسجد المبالغة الوزير في إضعاف يده.

### فسخ أحكام القضاء :

تعرضت أحكام بعض القضاء للفسخ في هذا العصر لدواع مختلفة ومن ذلك :

- فسخ حكم ابن أبي ثوبان الذي أشركه المعز مع أبي الطاهر الذهلي، والذي أصدره بفسخ حبس الحمام الذي كان أوقفه محمد بن علي الماذرائي، وتوريثه لابن بنت المالك الأصلي لهذا الحمام، وأحضر شهودا وكتب مسجلا بحكمه<sup>35</sup> ، ولما كان أبو الطاهر قد أسجل كتابا بتحبيس هذا الحمام من قبل محمد بن علي الماذرائي ، فقد رفع الأمر إلى المعز لدين الله الذي أمر بإمضاء الحكم الذي حكم به أبي الطاهر<sup>36</sup> وفي ذلك ما فيه من تجنب إثارة المصريين ، فضلا عن الرغبة في عدم وقوع الخلل في الأحباس الموجودة في مصر بسبب هذه القضية .

. ومن الأحكام التي فسخت ، ذلك العقد الذي عقده القاضي محمد بن النعمان بزواج يتيمة تعرف ببنت الديباجي ، ولم تكن قد بلغت ، فرفع أحد الشهود أمرها إلى الخليفة العزيز ، وبالكشف عنها تبين عدم بلوغها ، فتم فسخ العقد.

- الفسخ الذي قام به الوزير أبي القاسم الجراجري لحكم القاضي القاسم بن عبد العزيز بن محمد بن النعمان بتسفيه ابنة الزيلعي التي توفي أبوها وترك لها ثروة فتحيل القاضي للزواج منها ، فلما امتنعت حق عليها، وكتب محضرا بتسفيها، وأشهد على هذا الحكم، واحتاط على ثروتها ، فلما أنهت أمرها للوزير أهانه وعنفه وفسخ حكمه، وكتب محضرا ، برشدها وأمر بأموالها فردت إليها<sup>37</sup>.

### تطور النظم القضائية بمصر في العصر الفاطمي:

شهدت تلك الفترة من عمر الدولة الفاطمية تطورات مهمة على القضاء، منها:

- تولية منصب القضاء قاضيان ، وإنما كان ذلك وفق ظروف معينة ، وذلك مثل تعيين ابن أبي ثوبان مع أبي الطاهر الذهلي<sup>38</sup> وكذا تولية النعمان بن محمد مع أبي الطاهر<sup>39</sup> ، الحرص الخلافة الفاطمية على تمسكها بحقها في تولية القضاء أولا ، ثم التدرج في إبعاد أبي الطاهر عن منصب القضاء ثانيا ، ثم دفعه لأولياتها.

- في حالة تولية قاضى سنى مثلما حدث مع ابن أبي العوام القاضي الحنفي لجأ الخليفة إلى تنصيب أربعة من الشهود كالمراقبين له ، وذلك للتأكد من إصدار الأحكام وفق قواعد المذهب الشيعي الإسماعيلي .

- ومن ذلك أيضا سماح الحاكم لعبد العزيز بن محمد بن النعمان الجلوس في مجلس الحكم ، وسماع الدعاوى والبيئة ، مع استمرار الحسين بن النعمان على وظيفته مما أحدث تضاربا ومرجا عظيما في أمر الناس ، حتى أصبح المدعى يذهب لأحدهما ، والمدعى عليه يذهب للآخر، إلى أن حسم الحاكم هذا الأمر ، ورد أمور القضاء جميعها إلى حسين بن النعمان<sup>40</sup>.

- ومن التطورات التي استحدثت على القضاء في العصر الفاطمي تعاقب عدد من الأسر على هذا المنصب مثل أسرة الفارقي وبني النعمان<sup>41</sup> .



- وأيضا الهيبة التي أحيطت بمراسم تنصيب القضاة ، من المواكب الحافلة التي يسير فيها الشهود والأمناء ، ويكون القاضي فيها ركبا بغلة شهباء تخرج له من اصطبلات الخليفة<sup>42</sup>، وحمل صناديق الأمتعة بين يديه وتقليده سيفاً<sup>43</sup> ، فضلا عن الأبهة التي ظهرت عليها خلعة القاضي ، والتي أصبحت توشى بالذهب والفضة<sup>44</sup>، ذلك فإنهم كانوا لا يلبسون الحرير ، إنما كان ملبوسهم من الصوف الأبيض المطلى ، وقد بلغ هذا التأنق إلى سرج دابته الذي أصبح محلى بالذهب والفضة<sup>45</sup>، وكل ذلك يحمل للقاضي من دار الخلافة.

### مجلس القضاء :

كان مجلس القضاء يعقد في الجامع الأزهر، وفي جامع عمرو بن العاص، وفي دار القاضي في بعض الأحيان<sup>46</sup>، وقد استعان قضاة العصر الفاطمي بنوابهم في تلك المجالس، فكان بعض النواب يجلسون في الجامع الأزهر، ونائب آخر في جامع عمرو بن العاص وهكذا، فكان حسين بن علي بن النعمان قد استخلف على الحكم بمصر الحسين بن محمد بن طاهر وبالقاهرة مالك بن سعيد الفارقي<sup>47</sup>، وهكذا كانت سنة جميع الخلفاء.

### وعن كيفية جلوس القضاة بالمسجد وأوقاته:

فلم يرد ما يؤكد وقت وكيفية الجلوس للنظر في الأحكام، إلا أنه من المرجح أن يكون قضاة مصر في العصر الفاطمي قد ساروا على السنة التي اتبعتها قضاة مصر في العصور السابقة من اتخاذ مجلس للقضاء في الشتاء وآخر في الصيف ليتلاءم مع الظروف الجوية<sup>48</sup>.

### ومن الأمور التي نالت قسما وافرا من التطور " الشهود " ومن ذلك:

- زيادة أعداد الشهود زيادة عظيمة في العصر الفاطمي ، وذلك نظرا لانتساع العمران وزيادة عدد السكان ، وكان خلفاء الدولة الفاطمية يعدلون الشهود بأنفسهم ، وذلك مثلما فعل الحاكم عندما عدل عددا كبيرا من الشهود المصريين ، ولحق بهم غيرهم ، فما كان من قاضي القضاة إلا أن أخبره أن كثير من هؤلاء الشهود لا يصلحون للعدالة<sup>49</sup>.

- اهتمام خلفاء الدولة الفاطمية بالمحافظة على هيبة الشهود ، ومن ذلك الإسجال الذي أسجله الحاكم بأمر الله يأمر فيه بأن لا يتعرض للشهود متعرض ، وذلك في أعقاب اعتداء بعض الغوغاء عليهم.

- تقديرا من خلفاء الدولة الفاطمية لعمل الشهود وأهميته ، فقد أوكلوا إليهم أعمالا مهمة ، ومن ذلك أن الحاكم بأمر الله " نصب في كل بلد شاهدين من الشهود عدلين ، وتقدم ألا يقام على ذي جريرة ومرتكب جريمة حد إلا بعد أن يصح عند ذنك الشاهدين أنه مستوجب لذلك فيقام عليه الحد.

- بلغ من عظم خطر الشهود، وهو الأمر الذي أرساه خلفاء الدولة الفاطمية، أن بعضهم كان سببا في الفتك بأحد القضاة،" القاضي محمد بن عمار أبو عبد الله الإسكندراني كان حسنة الدهر ونادرة العصر، عاداه بنو حارثة عدول الثغر وسعوا به إلى الأفضل بن أمير الجيوش<sup>50</sup> أنه مالا ابن المستنصر<sup>51</sup> فقبض عليه واعتقله وقتله<sup>52</sup>.

### الخاتمة:

بعد الإنتهاء من دراسة موضوع القضاء في مصر في العصر الفاطمي، تبين بعض النتائج عن مؤسسة القضاء فيها وهي:

- أن الخليفة الفاطمي هو من كان يتولى مهمة تقليد القضاة وهو من يعزلهم ولكن بعد أن تولى بدر الجمالي الأرمني أمير الجيوش الوزارة في مصر سنة 466هـ / 1073م أصبح هو من يقلد القضاة على وظيفة القضاء ، وهو من يعزلهم باسم الخليفة ، واستمر هذا الأمر إلى سنة 531هـ / 1136م في خلافة الحافظ لدين الله الذي

ولى على الوزارة بهرام الأرمني النصراني الذي لم يرضى المسلمون أن يتولى مهام القضاء وتقرير القضاة، فأمر الحافظ لدين الله بإبطال هذه العادة وان تعاد مهام شؤون القضاء وصلاحياته إلى الخليفة وينيب عنه في هذا قاضي القضاة ، فعادت مهمة تقليد القضاة إلى الخليفة الفاطمي مرة أخرى واستمرت حتى نهاية الدولة الفاطمية كما لا يوجد أحد من القضاة الفاطميون ممن تولى وظيفة قاضي القضاة من التزم بدفع مبلغ مالي مقابل توليه القضاء، أي أنه لم يكن هناك رشوة.

- وكان يتم تقليد القضاة في العصر الفاطمي وفق مراسم دقيقة ، فكان يكتب للقضاة سجل رسمي باسم الخليفة بتفويض مهام وظيفة القضاء إليه ، ويتم قراءته على المنبر أمام الناس في المسجد ، والقاضي واقفا على قدميه وكان القاضي يقبل الأرض كلما مر ذكر الخليفة تقديرا واحتراما له ، وكان هذا السجل يشمل الصلاحيات التي كلف بها قاضي القضاة بالإشراف عليها ، وذكر الولايات والمناطق التي تدخل ضمن المناطق القضائية التي يشرف عليها .

- كما ظهر في مصر في خلافة العزيز بالله منصب قاضي القضاة وهو أعلى منصب قضائي في الدولة تولاه ابو الحسن علي بن النعمان الذي يعتبر أول قاض للقضاة للفاطميين في مصر.

## الهوامش

1 يوسف بن شاهين بن الجمال أبو المحاسن بن الأمير أبي أحمد العلاني قطلونيا الكركي القاهري الحنفي ثم الشافعي سبط ابن حجر العسقلاني ولد سنة 828هـ ، نشأ في حجر جديده وأخذ العلم عن الكثيرين وأولهم جده، ولى الخطابة بالعديد من المساجد، ثم تولى مشيخة التصوف بوقف قراقوش بخان السبيل، ودرس الحديث بالبيبرسية، وله العديد من المؤلفات، توفي سنة 899هـ / 1493م، السخاوي: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر الملقب بشمس الدين السخاوي (ت 902هـ / 1466م)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ح 10، دار الجيل، بيروت، دت ص 313 - 317، الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت 1250هـ / 1834م)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ح2، ط الأولى، مطبعة السعادة، القاهرة، 1348هـ ، ص 354 ص 355

2 الكندي : أبي عمر محمد بن يوسف الكندي المصري (ت 350هـ / 961م) ، كتاب الولاية والقضاة ، مهذبا ومصححا بقلن رفن كست مطبعة الفاروق الحديثة ، القاهرة، دت ، ص 501، سبط ابن حجر : جمال الدين يوسف بن شاهين (ت 899هـ / 1493م) ملحوق لاستيفاء أخبار القضاة الذين ولوا بمصر بين سنة 337هـ وسنة 419هـ ، ذيل به على كتاب الكندي الولاية والقضاة مطبعة الفاروق الحديثة ، القاهرة ، دت ، من ص 501 إلى ص 613

3 المعز لدين الله أبو تميم معد، ولد بالمهدية سنة سبع وعشرة وثلاثمائة، وقيل تسع عشرة قلد الخلافة الفاطمية بالمغرب وعمره أربع وعشرين سنة، قدم مصر في رمضان سنة اثنتين وستين وثلاثمائة، توفي بالقاهرة في ربيع الآخر سنة خمس وستين وثلاثمائة خلافته بالمغرب وديار مصر ثلاثا وعشرين سنة المقرئى تقي الدين أحمد بن علي بن عبد القادر المقرئى (ت 845هـ / 1441م)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقرئية م1، ح 2، مكتبة الآداب، القاهرة، دت، ص 164 إلى ص 167.

4 ابن حجر شهاب الدين أحمد بن محمد العسقلاني (ت 852هـ / 1448م)، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق على محمد عمر، ط الأولى، القاهرة، 1418هـ / 1998م.

5 ابن حجر رفع الإصر، ص328 ، سبط ابن حجر : ملحوق الولاية والقضاة، ص584

6 سورة فصلت: آية 37

7 المقرئى : المقفى الكبير، ح5، تحقيق: محمد اليعلاوي، ط الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1414هـ / 1993م .

8 المقرئى : المقفى ح5، ص193، ابن حجر: رفع الإصر، ص329 ابن إياس: محمد بن أحمد بن إياس الحنفي (ت 930هـ / 1524م)، بدائع الزهور في وقائع الدهور حل تحقيق محمد مصطفى الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1402هـ / 1982م، ص186.

9 النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون الإسماعيلي المغربي يكنى أبا حنيفة، كان يتولى قضاء عسكر المعز، وقدم معه إلى مصر، فلم ينظر في شيء من الأحكام توفى في حياة المعز سنة ثلاث وستين وثلاثمائة، ابن حجر رفع الإصر، ص 445 سبط ابن حجر: ملحق الولاية والقضاء، ص 586.

10 ابن حجر: رفع الإصر، ص 329، سبط ابن حجر: ملحق القضاء، ص 586

11 عبد الله بن محمد بن أبي ثوبان عبد الله بن أبي سعيد أبو سعيد، ولاء المعز النظر في المظالم، وأمر الشهود أن يكتبوا في تسجيلاته قاضي مصر والإسكندرية، ووقع تعارض بينه وبين أبي طاهر في إحدى القضايا، إلا أنه اعتل من قريب ووافته المنية، الدواداري: أبي بكر عبد الله بن أبيك الدواداري ت 736هـ (1335م، كنز الدرر وجامع الغرر، ح6، الدار المعنية في أخبار الدولة الفاطمية، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1380هـ / 1961م، ص 131 ابن حجر رفع الإصر، ص ص 199، 200، سبط ابن حجر ملحق القضاء، ص587.

12 ابن حجر: رفع الإصر، ص 200 سبط ابن حجر: ملحق القضاء، ص ص 587، 588

13 الدواداري: أبي بكر عبد الله بن أبيك الدواداري (ت 736هـ / 1335م)، كنز الدرر وجامع الغرر، ح 6، الدرة المضية في أخبار الدولة الفاطمية تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1308هـ / 1961م، ص 131

14 على بن النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيون المغربي القيرواني الإسماعيلي من المائة الرابعة ولد سنة 328هـ، قدم من المغرب مع أبيه، وتولى القضاء مع أبو الطاهر سنة 366هـ، قرئ عهده بالجامع الأزهرى، وهو أول من لقب بقاضي القضاء في الديار المصرية، توفي سنة 374هـ، ذيل القضاء. ص 495 الدواداري كنز الدرر، ح6، ص131، ابن حجر رفع الإصر، ص ص 281 283، سبط ابن حجر: ملحق القضاء، ص 589 السيوطى الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت 911هـ (1505م)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ح 2، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي، القاهرة، 1977م، ص 127

15 ابن برد أبو المحاسن أحمد بن عبد الرحمن بن القاسم بن حبيش بن سليمان بن برد (ت 379هـ / 1989م)، ذيل على كتاب الولاية والقضاء للكندى من ص 477 إلى ص494، تهذيب وتصحيح رفن كست، مكتبة الفاروق الحديثة، القاهرة، دت ص 494، الدواداري كنز الدرر، ح6، ص131، ابن حجر رفع الإصر، ص 282، سبط ابن حجر: ملحق القضاء، ص589.

16 سبط ابن حجر ملحق القضاء، ص589، 59

17 ابن حجر رفع الإصر، ص 466

18 ابن برد ذيل القضاء، ص495 ابن حجر: رفع الإصر، ص282، سبط ابن حجر ملحق القضاء، ص 589

19 العزيز بالله أبو منصور نزار أقام في الخلافة إحدى وعشرين سنة وخمسة أشهر ونصف، ومات وعمره اثنتان وأربعون سنة وثمانية أشهر في رجب سنة ست وثمانين وثلاثمائة بمدينة بلبيس وحمل إلى القاهرة، المقرئ: الخطط، م1، ح 2، ص 167.

20 هم جماعة من أهل هجر والبحرين والحسا قيل لهم القرامطة، نسبوا إلى رجل من سواد الكوفة يقال له قرمط، وقيل حمدان بن قرمط، ثم صار رأسا في الدعوة، وقد دمر الله عليه وألحقه بأخويه عاد وثمود، السمعاني أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت 939هـ / 1002م)، ح 10، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1401هـ / 1981م. ص 108-109.

21 ابن حجر: رفع الإصر، ص 283، سبط ابن حجر: ملحق القضاء، ص 590

22 ابن حجر: رفع الإصر، ص 283، سبط ابن حجر: ملحق القضاء، ص590

23 ابن برد: ذيل القضاء: ص 495، سبط ابن حجر: ملحق القضاء، ص 591، السيوطى: حسن المحاضرة، ح 2، ص 127

24 من المائة الرابعة، ولد سنة أربعون وثلاثمائة بالمغرب، ناب عن أخيه على بن النعمان، ولاء العزيز استقلالاً بعد موت أخيه سنة أربع وسبعون وثلاثمائة، كانت وفاته على القضاء سنة تسع وثمانون وثلاثمائة، ابن حجر: رفع الإصر، ص. ، ملحق القضاء، ص 592، السيوطي: حسن المحاضرة، ح 2، ص 127

25 ابن حجر: رفع الإصر، ص 422، سبط ابن حجر: ملحق القضاء، ص 592، السيوطي: حسن المحاضرة، ح 2، ص 127

- 26 ابن حجر: رفع الإصر، ص 423 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص593.
- 27 ابن حجر: رفع الإصر، ص ص 423 ، 424 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص593
- 28 أبو الفتوح برجوان من خدام العزيز بالله، نظر في أيام الجاكم في ديار مصر والحرمين وغيرهما، وذلك في سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة، قتل سنة تسعين وثلاثمائة في القصر بالقاهرة بأمر الحاكم، قتله أبو الفضل زيدان الصقلي في جوفه بالسكين، ابن خلكان أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان (ت 381هـ / 1282م)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، حا، تحقيق أحسان عباس، دار صادر، بيروت، دبت، ص 270.
- 29 الحاكم بأمر الله أبو علي منصور، كانت مدة خلافته إلى أن فقد خمسا وعشرين سنة، وفقد عمره ست وثلاثون سنة وسبعة أشهر في شوال سنة إحدى عشرة وأربعمئة، المقرئزي: الخطط، م 1، 2، ص 167.
- 30 ابن حجر: رفع الإصر، ص 425 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص595
- 31 المقرئزي: المقفى، ج5، ص199.
- 32 ابن حجر: رفع الإصر، ص446.
- 33 الأنطاكي: تاريخ الأنطاكي، ص 311 ، الدوادري: كنز الدرر، ج 6، ص 293، ابن حجر: رفع الإصر، ص 72 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص610
- 34 ابن حجر: رفع الإصر، ص 283 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص590
- 35 ابن حجر: رفع الإصر، ص 200 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص ص 587 ، 588
- 36 ابن حجر: رفع الإصر، ص 200 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص ص 587 ، 588 .
- 37 ابن حجر: رفع الإصر، ص 424 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص 593 .
- 38 الدوادري: كنز الدرر، ج 6، ص 131 ، ابن حجر: رفع الإصر: ص ص 199 ، 200 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص 587
- 39 ابن حجر: رفع الإصر، ص 329 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص586
- 40 ابن حجر: رفع الإصر، ص 142 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص 598
- 41 Richard J. H Gotteil. A distinguished of Fatimide Cadis (al Numan) in the tenth Century. publisher not identified, 1906, P.217.
- 42 المقرئزي: اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، ح3، تحقيق محمد حلمي محمد أحمد، القاهرة، 1390هـ / 1971م، ص ص 336 ، 337 ، القلقشندي: صبح الأعشى، ج4، ص44
- 43 ابن حجر: رفع الإصر، ص 282 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص 589.
- 44 المقرئزي: إتعاظ الحنفا، ح3، صص 336-337
- 45 القلقشندي: صبح الأعشى، ح10، ص 392: ص 397، ابن حجر: رفع الإصر، ص 73
- 46 المقرئزي: اتعاظ الحنفا، ح2، ص 72، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص 589 ، 603 ، 604
- 47 ابن حجر: رفع الإصر، ص 140 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص596
- 48 الكندي: الولاية والقضاة، ص ص 443 ، 444 .
- 49 ابن حجر: رفع الإصر، ص 321 ، سبط ابن حجر: ملحق القضاة، ص 607
- 50 أبو القاسم شاهنشاه بن السيد الأجل أمير الجيوش بدر المستنصري، انتقل إليه نظر الدولة حين اشتد مرض أبيه سنة سبع وثمانين وأربعمئة، ثم جمع له المستنصر ما كان لأبيه، تولى الوزارة للمستنصر ثم المستعلي ثم الأمر، واجتهد في قتال الفرنج حتى اغتيل سنة خمس عشرة وخمسمائة ابن الصيرفي: الإشارة إلى من نال الوزارة، ص 57: 61.
- 51 المستنصر بالله أبو تميم معد ولد في سنة عشرين وأربعمئة، بويغ بالخلافة سنة سبع وعشرين وعمره سبع سنين، فأقام ستين سنة وأشهرًا في الخلافة، المقرئزي: الخطط، م 1، 2، ص ص 169 ، 170.
- 52 المقرئزي: المقفى، ح6، ص 402 ، ابن حجر: رفع الإصر: ص ص 267 ، 268 .

المراجع:

1. السخاوى: شس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر الملقب بشمس الدين السخاوى (ت 902هـ / 1466م)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، ح 10، دار الجيل، بيروت، د.ت .
2. الشوكاني: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني (ت 1250هـ / 1834م)، البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ح2، ط الأولى، مطبعة السعادة، القاهرة، 1348هـ .
3. الكندي : أبي عمر محمد بن يوسف الكندي المصري ( ت 350هـ / 961م ) ، كتاب الولاية والقضاة ، مهذباً ومصححاً بقلن رفن كست مطبعة الفاروق الحديثة ، القاهرة ، د.ت .
4. سبط ابن حجر : جمال الدين يوسف بن شاهين ( ت 899هـ / 1493م ) ملحق لاستيفاء أخبار القضاة الذين ولوا بمصر بين سنة 337هـ وسنة 419هـ ، ذيل به على كتاب الكندي الولاية والقضاة مطبعة الفاروق الحديثة ، القاهرة ، د.ت.
5. المقریزی: تقى الدين أحمد بن علي بن عبد القادر المقریزی (ت 845هـ / 1441م)، المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار المعروف بالخطط المقريزية م1، ح2 ، مكتبة الآداب، القاهرة، د.ت.
6. ابن حجر شهاب الدين أحمد بن محمد العسقلاني (ت 852هـ / 1448م)، رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق على محمد عمر، ط الأولى، القاهرة، 1418هـ / 1998م.
7. المقریزی : المقفى الكبير، ح5، تحقيق: محمد اليعلاوي، ط الأولى، دار الغرب الإسلامي، بيروت 1414هـ / 1993م .
8. ابن إياس: محمد بن أحمد بن إياس الحنفي (ت 930هـ / 1524م)، بدائع الزهور في وقائع الدهور حل تحقيق محمد مصطفى الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة 1402هـ / 1982م.
9. الدواداري: أبي بكر عبد الله بن أبيك الدواداري ت 736هـ (1335م ، كنز الدرر وجامع الغرر، ح6، الدار المعنوية في أخبار الدولة الفاطمية، تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1380هـ / 1961م.
10. الدواداري : أبي بكر عبد الله بن أبيك الدواداري (ت 736هـ / 1335م)، كنز الدرر وجامع الغرر، ح 6 ، الدررة المضية في أخبار الدولة الفاطمية تحقيق صلاح الدين المنجد، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، القاهرة، 1308هـ / 1961م.
11. السيوطى الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي (ت 911هـ / 1505م)، حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، ح2 ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي ، القاهرة، 1977م.
12. ابن برد: أبو المحاسن أحمد بن عبد الرحمن بن القاسم بن حبيش بن سليمان بن برد (ت 379هـ / 1989م)، ذيل على كتاب الولاية والقضاة للكندى .
13. ابن برد: أبو المحاسن أحمد بن عبد الرحمن بن القاسم بن حبيش بن سليمان بن برد (ت 379هـ / 1989م)، تهذيب وتصحيح رفن كست، مكتبة الفاروق الحديثة، القاهرة، د.ت.
14. السمعاني: أبي سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت 939هـ / 1002م)، ح 10، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، 1401هـ / 1981م .
15. ابن خلكان: أبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان ( ت 381هـ / 1282م ) ، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، ج1، تحقيق أحسان عباس ، دار صادر، بيروت ، د.ت .
16. المقریزی : اتعاظ الحنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء، ج3 ، تحقيق محمد حلمى محمد أحمد ، القاهرة ، 1390هـ / 1971م .
17. Richard J. H Gotteil. A distinguished of Fatimide Cadis (al Numan) in the tenth Century. publisher not identified, 1906, P.217.